

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٠

بالموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق الدولى للتنمية الزراعية بشأن مشروع
تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة
الموقع فى روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على اتفاق التمويل (قرض بمبلغ ٢٩٦٠٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة
ومنحة بمبلغ ٦٣٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة) بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق الدولى للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة ،
الموقع فى روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(المافق ٦ يونيو سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٣ رجب سنة ١٤٣١ هـ
(الموافق ١٥ يونيو سنة ٢٠١٠ م) .

ع

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اتفاق تمويل

بين

جمهورية مصر العربية

و

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

«مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة»

وقع بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

بروما - إيطاليا

اتفاق تمويل

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اسم المشروع : مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة («المشروع») .

جمهورية مصر العربية («المقترض») .

و

الصندوق الدولى للتنمية الزراعية («الصندوق» أو "IFAD") .

كل منهم طرف منفرد ، ويشكلان معاً الأطراف .

اتفقا على ما يلى :

البند (١) :

١ - تشكل الوثائق التالية مجتمعة مجمل هذا الاتفاق : هذه الوثيقة ، ووصف المشروع، وترتيبات التنفيذ (الملحق رقم ١) ، وجدول التخصيص (الملحق رقم ٢) .

٢ - تعد الشروط العامة للصندوق لتمويل التنمية الزراعية المؤرخة ٢٩ أبريل ٢٠٠٩
المعتمدة من المجلس التنفيذى للصندوق فى جلسته السادسة والتسعين وكما قد يتم
تعديلها من وقت لآخر («الشروط العامة») وكافة أحكامها ، جزءاً لا يتجزأ من هذا
الاتفاق . لأغراض هذا الاتفاق ، المصطلحات المعرفة فى الشروط العامة يكون لها المعانى
المذكورة قرین كل منها .

٣ - يقدم الصندوق قرضاً ومنحة للمقترض («التمويل») يستخدمه المقترض لتنفيذ
المشروع طبقاً لشروط وأحكام هذا الاتفاق .

البند (ب) :

- ١ - (أ) مبلغ القرض ٢٩٦٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
(ب) مبلغ المنحة ٦٣٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
- ٢ - القرض مقدم بشروط الصندوق المتوسطة .
- ٣ - عملة سداد مدفوعات خدمة القرض هي عملة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٤ - اليوم الأول للسنة المالية المعتمدة هو ١ يوليو .
- ٥ - حدد المفترض وزارة المالية لتنولى نيابة عنه سداد مدفوعات خدمة الدين ، فيما يتعلق بهذا القرض ووفقاً لهذا الاتفاق .
- ٦ - يكون هناك : (أ) حسابين للمشروع ، أحدهما للقرض والأخر للمنحة ، من أجل عمليات المشروع لصالح جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، (ب) حساب للمشروع خاص بالقرض من أجل عمليات المشروع لصالح الصندوق الاجتماعي للتنمية (ويشار إليها مجتمعة فيما بعد بـ «حسابات المشروع») . يتم فتح حسابات المشروع لدى بنك يقترحه المفترض ويوافق عليه الصندوق .
- ٧ - يقوم المفترض بتوفير نصيبه من التمويل المحلي للمشروع سواء نقداً أو عيناً طبقاً لخطة العمل السنوية والميزانية .

البند (ج) :

- ١ - جهة تنفيذ المشروع الرئيسية هي وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - تم تعيين الأطراف التالية كأطراف إضافية لتنفيذ المشروع :
 - (أ) مركز البحوث الزراعية .
 - (ب) الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضي .
 - (ج) وزارة الموارد المائية والرى .
 - (د) الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- ٣ - تاريخ الانتهاء من المشروع هو السنة الثامنة من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

البند (د) :

يتولى الصندوق بنفسه إدارة القرض والمنحة والإشراف على المشروع .

البند (هـ) :

١ - (أ) تم تحديد التالي كشرط عام إضافي سابقًا على السحب : الانتهاء من وضع إطار عمل لاتفاق التعاون بين وحدة تنسيق المشروع القومية وأطراف المشروع ، طبقاً للملحق رقم (١) ، الفقرة رقم (٧) .

(ب) تم تحديد التالي كشرط خاص سابق على السحب طبقاً للفقرة الخامسة (الصندوق الدوار) فيما يتعلق بتمويل المكون رقم ٣ من المشروع (الشروعاتريفية وتنمية التمويل متناهي الصغر) : الانتهاء من إبرام اتفاق القرض الفرعى بين المقترض والصندوق الاجتماعى للتنمية طبقاً للملحق رقم (١) ، الفقرة (٣-١١) .

٢ - (أ) تم تعيين الجهات التالية كممثلين للطرفين :

عن المقترض : وزيرة التعاون الدولى أو أى شخص آخر تحدده الوزيرة .

عن الصندوق : رئيس الصندوق (IFAD) .

(ب) يتم استخدام العنوانين التاليين لأية مراسلات خاصة بهذا الاتفاق :

للمقترض :

وزارة التعاون الدولى

٨ شارع عدلى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

مع صورة إلى:

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

١ شارع نادى الصيد ، الدقى ، الجيزة

جمهورية مصر العربية .

الصندوق الاجتماعي للتنمية

١٢٠ شارع محي الدين أبو العز ، الممهندسين

الجيزة - جمهورية مصر العربية .

للصندوق

International Fund for Agricultural Development

Via Paolo di Dono 44

00142 Rome, Italy

تم إبرام هذا الاتفاق بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ، من سته (٦) نسخ أصلية باللغة الإنجليزية ، ثلاث (٣) نسخ للصندوق وثلاث (٣) نسخ للمفترض .

Kanayo F. Nwanze / السيد

عن الصندوق

السفير / أشرف جمال راشد

عن المفترض

(الملحق رقم ١)

وصف المشروع وترتيبات التنفيذ

١ - وصف المشروع

١ - السكان المستهدفوون : يساعد المشروع الفئه الأشد فقرًا من سكان الريف في مناطق مختاره ذات أولوية في خمس محافظات مصرية هي : (أسيوط ، وقنا ، وسوهاج ، وكفر الشيخ ، والبحيرة) («منطقة المشروع»). ويشمل بصفة مبدئية صغار الملاك الذين يملكون ثلاثة أفدنة في المتوسط ، والمستأجرين ، والمزارعين بالشراكة ، وغير المالكين لأراضي زراعية مع إعطاء الأولوية لغير العاملين من الشباب ، والمرأة الريفية الفقيرة ، والمرأة المعيلة .

٢ - الهدف العام : الهدف العام من المشروع هو تحسين حياة الفقراء الريفيين في منطقة المشروع خلال تدخلات محددة لزيادة الإنتاج الزراعي وزيادة دخل الأسر .

٣ - الأهداف - أهداف المشروع هي :

(١) تحسين شبكة الري ، حيث يتم إعطاء الأولوية للمناطق التي يزرعها غالبية من المزارعين يتلكون ثلاثة أفدنة في المتوسط ،

(٢) تحسين الإنتاجية الزراعية لصغار المزارعين من خلال نظام للبحوث والإرشاد الزراعي ،

(٣) دعم التسويق لصغار المزارعين والذين لا يملكون أراضي زراعية ،

(٤) دعم المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر المولدة لفرص عمل للفقراء ، وللذين لا يملكون أراضي زراعية ، والمرأة ، والشباب من خلال دعم فرص الحصول على خدمات التمويل الريفية وبناء القدرات بشكل أفضل .

٤ - المكونات - يتألف المشروع من المكونات التالية :

(أ) الري الحقلى وإدارة المياه ،

(ب) تعزيز التنافسية الزراعية ،

(ج) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر ،

(د) تنسيق وإدارة المشروع .

(أ) **الرى الحقلى وإدارة المياه** : الهدف الشامل للمكون هو زيادة الإنتاجية الزراعية والدخل المترتبة من الزراعة للسكان المستهدفين عن طريق تحسين الري الحقلى وإدارة المياه .

ويتحقق ذلك من خلال :

- (١) نظم الري المحسنة ، بما فى ذلك تصميمها والإشراف عليها على مستوى الحقول ، من أجل المزيد من الاستخدام الرشيد لمياه الري ،
- (٢) تحسين أساليب إدارة المياه من أجل المزيد من التوزيع العادل للمياه المتاحة ،
- (٣) المشاركة الأكبر والأكثر فعالية للمستخدمين والشركاء فى إدارة المياه من أجل الري المستدام وإنتاج المحاصيل .

(ب) **تعزيز التنافسية الزراعية** : يقدم هذا المكون تدريجياً يعتمد على الطلب ومساعدة فنية زراعية للمزارعين بشكل فردى ومن خلال هيئات التسويق ، ومنظomas مستخدمي المياه ، وجمعيات المزارعين . كما يدعم هذا المكون أسلوب البحث بالمشاركة وبحوث النظم المزرعية .

(ج) **المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر** : يتبع هذا المكون الفرص الضرورية اللازمة للحصول على التمويل ، وبناء القدرات والخدمات الاستشارية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ، الحقلية وغير الحقلية ، للسكان الريفيين فى قرى منطقة المشروع .

(د) **تنسيق وإدارة المشروع** : يتبع هذا المكون تنسيق وإدارة أنشطة المشروع على مستوى المحافظة والمستوى القومى ، وينشئ ويشغل ويحافظ على نظام متابعة وتقييم محكم لقياس مدى تقدم المشروع وأثاره .

٢ - ترتيبات التنفيذ

(١) عام:

٥ - **جهة تنفيذ المشروع الرئيسية :** وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي هي جهة تنفيذ المشروع الأساسية وتنولى المسئولية الكاملة عن تنفيذ المشروع .

٦ - **لجنة تسيير المشروع :** يرأس لجنة تسيير المشروع وزير الزراعة واستصلاح الأراضي أو من يمثله ، وتتكون من أعضاء يمثلون محافظات منطقة المشروع ، ووزارة الموارد المائية والرى ، ووزارة التعاون الدولى ، والصندوق الاجتماعى للتنمية . تتولى لجنة تسيير المشروع المسئولية الكاملة عن :

- (أ) ضمان أن أنشطة المشروع تتفق مع سياسات المفترض ،
- (ب) الموافقة على اختيار مناطق الري الرئيسية المقترحة لتنفيذ المشروع فيها ،
- (ج) اعتماد خطة العمل الشاملة السنوية والميزانيات المعززة للمشروع ،
- (د) ضمان أن تدخلات المشروع يتم تنسيقها بشكل ملائم مع برامج ومشروعات التنمية الأخرى ،
- (ه) الإشراف بصفة عامة على التنفيذ الدورى للمشروع .

٧ - **الوحدة القومية لتنسيق المشروع :** يرأس الوحدة القومية لتنسيق المشروع منسق قومى للمشروع تعينه جهة تنفيذ المشروع الرئيسية . وتتبع هذه الوحدة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ، ولجنة تسيير المشروع ، وتشمل هذه الوحدة على الأقل : مدير مشروع ، ومسئول مالى ، ومسئول مشتريات ، ومسئول متابعة وتقدير ، ومحاسب ، وموظفين مساعدين آخرين وتنولى الوحدة القومية لتنسيق المشروع المسئولية الكاملة عن :

- (أ) التنسيق والاتصال مع الشركاء المنفذين ،
- (ب) وضع البرامج الشاملة للمشروع ،
- (ج) الإدارة المالية ،
- (د) التعاقد مع الشركاء المنفذين لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(ه) المتابعة والتقييم ،

(و) إعداد تقارير التقدم في العمل ،

(ز) التنسيق مع المقترض والصندوق .

تدخل الوحدة القومية لتنسيق المشروع في اتفاق تعاون إطارى مع أطراف المشروع ، وسيتم تقديم الصندوق قبل الانتهاء منه للحصول على عدم ممانعة .

٨ - **وحدة تنسيق المشروع بالمحافظة :** يتم إنشاء وحدة تنسيق صفيرة للمشروع على مستوى المحافظة في كل محافظة . يكون مقر كل وحدة من هذه الوحدات مديرية الزراعة بالمحافظة وتتبع الوحدة القومية لتنسيق المشروع وتتولى هذه الوحدة المسئولية الكاملة عن:

(أ) اختبار منطقة تنفيذ المشروع ،

(ب) التعاقد مع الشركاء المنفذين على مستوى المحافظة لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(ج) إدارة أموال المشروع على مستوى المحافظة ،

(د) المتابعة والتقييم ،

(ه) إعداد التقارير .

٩ - **مراجعة منتصف المدة :** تقوم جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، ووزارة التعاون الدولي ، والصندوق معاً بعمل مراجعة لتنفيذ المشروع في موعد لا يتجاوز نهاية السنة الرابعة من بداية المشروع . يجب أن تشمل المراجعة ، ضمن أمور أخرى :

(أ) أسلوب التنفيذ ، والاستهداف ، والفعالية والتقدم في تحسين الري الحقلى وخدمات بحوث الإرشاد الزراعي التي تعتمد على الطلب ،

(ب) أداة جمعيات مستخدمي المياه ، وشركات التسويق ، وجمعيات المزارعين في الإدارة المستدامة لتوفير المياه وصيانتها ،

(ج) عملية التكوين والإدارة المالية والأداء لوسطاء التمويل متناهى الصغر .

(د) فعالية الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات فيما يتعلق بتنفيذ المشروع والتنسيق والتخطيط وإجراءات إعداد الميزانية وإدارة تدفق الأموال .

١٠ - دليل تنفيذ المشروع : تقوم الوحدة القومية لتنسيق المشروع بإعداد مسودة دليل تنفيذ المشروع بشكل يقبله الصندوق وتقدمه إلى جهة تنفيذ المشروع الرئيسية لاعتمادها . وعند اعتماد هذه المسودة ، تقوم جهة تنفيذ المشروع ب تقديم نسخة من دليل تنفيذ المشروع إلى الصندوق . يمكن تعديل دليل تنفيذ المشروع أو توسيعه من وقت لأخر بعد الحصول على موافقة مسبقة من الصندوق .

(ب) المكونات :

١١ - سوف يمول المشروع سلسلة من التدخلات وفقاً لأربعة مكونات رئيسية :

(١-١١) مكون الري وإدارة المياه :

يشمل هذا المكون :

(أ) إعادة تأهيل وتنمية نظم الري الحقلى (الماء والموارد) ،

(ب) التطوير المؤسسى وبناء القدرات على أن تكون وزارة الموارد المائية والرى مسئولة عن تنفيذ تحسينات الماء بوجب اتفاقات تعاقدية مع جهة تنفيذ المشروع الرئيسية من خلال الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضى كما تكون وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى أيضاً مسئولة عن تنفيذ تحسينات الماء والتطهير الحقلى بالتعاون الكامل مع السكان الذين يستهدفهم المشروع كما تكون الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضى مسئولة ، ضمن أمور أخرى ، عن استعادة تكلفة الأعمال .

(٢-١١) تعزيز التنافسية الزراعية :

تكون جهة تنفيذ المشروع من خلال مركز البحوث الزراعية وبالتعاون مع مديريات الزراعة بالمحافظات فى كل محافظة من محافظات منطقة المشروع مسئولة عن تنفيذ مكون تعزيز التنافسية الزراعية . من خلال ترقى عمل متخصصة تتكون من موظفى الإرشاد الزراعي (وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى) ومستشارى الري (وزارة الموارد المائية والرى) .

(٣-١١) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر :

يكون الصندوق الاجتماعي للتنمية مسئولاً عن تنفيذ / تمويل مكون المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر من خلال وحدة تنمية المشروعات الصغيرة التابعة له باستخدام البنوك كوسطاء و/أو من خلال الإقراض المباشر من الصندوق الاجتماعي للتنمية (للقرض الصغير) ويقوم القطاع المركزي للتمويل متناهى الصغر التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية بتمويل القروض متناهية الصغر من خلال المنظمات غير الحكومية ومؤسسات التمويل متناهى الصغر و/أو قنوات أخرى في المحافظات المختلفة في منطقة المشروع باستخدام سياساتهم ومارساتهم وإجراءاتهم للتشغيل القياسي بالإضافة إلى لواحح وإرشادات المشروع على أن يبرم المقترض اتفاق قرض فرعى مقبول للصندوق ، مع الصندوق الاجتماعي للتنمية لتنفيذ هذا المكون .

(٤-١١) إدارة وتنسيق المشروع :

من خلال هذا المكون ، يتم تنسيق وإدارة أنشطة المشروع التي تشمل المكونات الثلاثة المذكورة أعلاه ، على مستوى المحافظات والمستوى القومي بواسطة الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات .

(الملحق رقم ٢)

جدول التخصيص

١ - تخصيص حصيلة القرض والمنحة : يحدد الجدول التالي فئات النفقات المؤهلة للتمويل من القرض والمنحة ، والمبالغ المخصصة من القرض والمنحة لكل فئة ، والنسب المئوية لنفقات البند الذي يتم تمويلها في كل فئة .

الفئة	المبلغ المخصص من القرض (بموجبات حقوق سحب خاصة)	المبلغ المخصص من المنحة (بموجبات حقوق سحب خاصة)	النسبة المئوية للنفقات المؤهلة التي يتم تمويلها
١ - أعمال	١٩٧٤.....		١٠٠٪ بدون ضرائب
٢ - وسائل النقل والمعدات والمواد	٦٧.....		١٠٠٪ بدون ضرائب
٣ - المساعدة الفنية الوطنية والمخدمات الاستشارية	٣.....		١٠٠٪ بدون الضرائب والمساهمات الأخرى
٤ - التدريب	٦.....		٢٨٪ من إجمالي النفقات
٥ - الصندوق الدوار	٦٢٣.....		١٠٠٪ من إجمالي النفقات
٦ - غير مخصص	٢٩٦.....		
الاجمالي	٢٩٦.....	٢٩٦.....	٦٤٠....

٢ - المصطلحات المستخدمة في الجدول أعلاه تعنى ما يلى :

- (أ) «الأعمال» تعنى الأنشطة المتعلقة بـمكون الري وإدارة المياه في هذا الاتفاق .
- (ب) «الصندوق الدوار» يعني القروض الفرعية للمنشآت الصغيرة والتمويل متناهي الصغر الذي ينفذه الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- (ج) «وسائل النقل» تعنى المركبات ، والدراجات البخارية ، والمقطورات ، وسيارات النقل الصغيرة (البيك - أب) وعربات النقل .

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٤٨) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٦/٦ بشأن الموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقلى في الأراضي القديمة ، الموقع في روما

بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٥ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٨ :

قرار

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقلى في الأراضي القديمة ، الموقع في روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

ويعمل بهذه الاتفاق اعتباراً من ٢٠١٠/٢/١٦

صدر بتاريخ ٢٠١٠/٨/٤

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط